المشروعات وغير المشروعات

للشيخ لطف الله النسفي الكيداني

(المتوفى ٩٠٠هـ) دراسة وتحقيق

م. هناء سعيد جاسم الجبوري

الجامعة العراقية/ كلية التربية للبنات

Projects and other projects
Sheikh
Lutfullah alkidani Nasafi
(D. ٩٠٠ AH)
Study and realization of Preparation

M. Hana Saeed Jassim Al-jubouri
Iraqi University – College of education for girls

الملخص

(الحمد لله الذي أعلى معالم العلم وأعلامه وأظهر شعائر الشرع وأحكامه وبعث رسلا وأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين). اما بعد: فقد كان اختيار العالم الجليل لطفي باشا في شرح مسائل عن المشروعات وغير المشروعات في كتاب الصلاة تكلم عن الفرائض عند دخول الصلاة وقال فيها من الفرائض الداخلية والخارجية وتكلم عن بيان موجبات ومنها ما يعم المسلمين جميعاً ومنها ما يخص بعض منهم, وقال في السنن الصلاة وهي سبعة وعشرون: العام سبعة عشر والخاص عشرة وبين فيها المستحبات وهي ثلاثة وعشرون العام اربعة عشر والخاص تسعة, وتكلم عن المحرمات وهي اربعة عشر على العموم, وتكلم في المكروهات التي تكره في الصلاة وهي تسعة وخمسون العام اثنان واربعون والخاص سبعه عشر, وتحدث أيضا في المباحات: وهي احد عشر العام والخاص ثلاثة: وتكلم في المفسدات هي خمسة على العموم فكان له اثر بالغ فيها, وفيه من المسائل ما تعم به البلوى، ومن الروايات ما يحتاج إليه في الفتوى، يفتقر إليها المبتدئ، ولا يستغني عنها المنتهي. واختم تحقيقي هذا بالصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين, والله سبحانه وتعالى أسأله أن يوفقني للإتمام والإصابة، ويرزقني المغفرة والإنابة، إنه قدير على ذلك وجدير بالإجابة، وهو حسبي، ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير.

Abstract:

(Thank God the highest parameters of science and informed Shara ritual showed, and he sent messengers and prophets, prayers God bless) After: It was choosing spectabile Lutfi Pasha to explain issues on projects and other projects in the prayer book spoke about rituals when entering the prayer, saying of the obligatory internal and external triggers statement spoke of including all the Muslims including maiam regards some of them, he said in prayer sunnahs She is twenty-seven: seventeen year Private and between which mustahabb and is twenty-three year fourteen and nine special , and spoke about the taboo and is fourteen overall , and spoke in the abominations that hates and is fifty-nine year forty-two and seventeen special, and also on permissible: eleven public and private three: speaking at the spoiling is five generally it has had a significant impact where it matters, what permeated by scourge, and novels as needed in the opinion, lacks the novice, and indispensable ending. I conclude this ongoing prayer and peace upon the master of messengers and his family and companions, And God ask him to grant completion and injury, and bless me with forgiveness and acting that Kadeer and deserves an answer, and it suffices, and Yes, Yes and Yes stalwart.

مقدمة تحقيق الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.وبعد...فإنَّ من مِنَنِ الله على الإنسانية أن بعث إليهم الأنبياء والرسل، وأيدهم بالشرائع والكتب

والصحف، ثم ختم هذا الأمرَ بالقرآن العظيم دستوراً دائمً إلى يوم القيامة، وبنبوَّة النبي محمد ﷺ، خاتم الأنبياء والمرسلين، ثم ألهمَ اللهُ تعالى أوليائه لبيان تفاصيل الشريعة للناس، فتواتر العلماء على مرِّ العصور، وتضافرت جهودهم في بيانها، وفي مختلف العلوم، كالفقه، والتفسير، وعلوم الحديث وغيرها.ومن تلك العلوم الجليلة، علمُ الفقه، والذي برع فيه كثيرٌ من العلماء، فألَّفوا فيه المتون المختصرة، والشروح المطوَّلة، وكان من بين تلك المتون, كتاب المشروعات وغير المشروعات للشيخ لطف الله النسفي الكيداني الحنفي، وقد احتوى متنه على علمٍ كبير، فكان بالفعل مناراً لمن ألَّفَ من بعده في هذا العلم. هذا وإني قد تناولتُ الجزء المقرَّر من الكتابَ دراسةً وتحقيقاً، فيكون موضوع دراستنا: من أول الكتاب، إلى نهاية المخطوط وقد اقتضى عملي في البحث أن أُقدِّمَ للنصِّ تحقيق دراسة تشتمل على اربعة فصول، تضمَّنَها قسمين القسم الاول قسم النص الدراسي التابع لحياة المؤلف من ثلاثة فصول الفصل الاول معنيَّاً بالعصر السياسي الذي عاش فيه الإمام لطف الله النسفي الكيداني الحنفي (رحمه الله) انه عاش في القرن العاشر الهجري، وقد كان هذا الفصل على ثلاث مباحث **المبحث الأول:** الحالة السياسية. **المبحث الثاني:** التقدم الحضاري. **المبحث الثالث:** الحركة العلمية. **والفصل الثاني** على مبحثين اعتنى كل منهما بحياته الشخصية، وأما الآخرُ فكان مختصاً بحياته العلمية.وكان **الفصل الثالث**, من اربع مباحث مخصَّصاً للحديث عن الكتاب وما يتعلَّقُ به، **المبحث الأول:** التعريف بالكتاب. **المبحث الثاني:** موارد الكتاب. **المبحث الثالث:** المسائل العلمية في الكتاب **المبحث الرابع:** منهجي في التحقيق ووصف النسخ الخطية ثم بعد القسم الدراسي يأتي **الفصل الرابع** وهو القسم الثاني، ويتكون من النصُّ تحقيق، والذي قمتُ فيه بتحقيق النسخ الخطيَّة الموجودة لديَّ والمقارنة بينها.

عمل تحقيق وكان عملي في التحقيق أنِّي عزوتُ النصوصَ، من آيات وأحاديث وأقوال إلى أماكنها ومراجعها وصفحاتها، وبيَّنتُ الكلمات اللغوية الغريبة، والتي يكثر حولها الجدل، من المعاجم المعتمدة، وبيَّنتُ ذلك كله في الهامش، وما لم أستطع الحصول عليه بيّنتُ ذلك في موضعه، ولم أُثقِل الهامش بكثير من التعليقات إلا ما لزم ذكرُه؛ تخفيفاً على القرَّاء.وبعد هذا الجهد، فلا أقول إلا أنَّه جهدُ المُقِلِّ، وحسبي أنِّي قدَّمتُ ما استطعتُ في هذا الأمر، وأنَّ الكمالَ لله وحده.هذا عملي، فما كان فيه من خيرٍ وصحةٍ وضبطٍ فمن توفيق الله وفضله وعونه لي، وما كان غير ذلك، فمن نفسي ومن الشيطان.والله أسألُ الخيرَ والإحسانَ والصفحَ والغفرانَ، هو وليُّ ذلك والقادر عليه.

الفصل الاول
عصر لطف الله باشا

المبحث الأول- الحالة السياسية :

الإنسان ابن عصره، يتأثر به وبالظروف المحيطة به، ويبدأ هذا التأثير منذ الأيام الأولى التي يرى

فيها الإنسان النور سواء أكان هذا التأثير سلباً أم إيجاباً. والعلامة لطفي الله الحنفي عاش أغلب حياته في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، وقد حفل هذا القرن بكثير من الأحداث التاريخية المهمة؛ وافتقارنا للمعلومات الوافية عنه أو عن نشأته لا تسمح لنا أن نتبين ظروف المدينة التي عاش بها والتي أثرت في تكوينه. فهذا النص يظهر أنه ولد في خراسان، وهي بلاد واسعة، والإقليم الذي يعرف الآن باسم خراسان اليوم يقع في إيران، وهو يضم أقل من نصف خراسان القديمة، أما بقية الإقليم فتابع لأفغانستان، وبعضها يقع في الأراضي الروسية[١].ووقعت خراسان تحت سيطرة تيمورلنك[٢] الذي ولى أخاه شاه رخ خراسان سنة(ت ٧٩٩هـ)، والذي بقي حاكماً لها مدة ٥٠ سنة حتى (وفاته سنة ٨٥٠هـ)، فنعمت البلاد بالهدوء والأمان، إذ كان محبا للعلم والعلماء، وحفياً بالثقافة، كما كان عادلا وتقياً وورعًا، فاشتهر بسلوكه الحسن وسيرته الطيبة بين الرعية. فقام بإصلاحات كثيرة في البلاد، وشيد المباني، وبنى المدارس الكثيرة[٣]. وبعد وفاة شاه رخ حدثت اضطرابات وتنازع واقتتال بين ابناء الأسرة الواحدة، وفي أوائل القرن العاشر الهجري استولى محمد شيباني خان [٤] زعيم الأوزبك [٥] على خراسان، ولكنه قتل سنة(٩١٥هـ) في المعركة التي دارت بينه وبين إسماعيل الصفوي [٦] شاه إيران الذي ألحق خراسان بسلطانه [٧].أما بخارى التي يعتقد انه نشأ فيها، فهي أعظم مدن ما وراء النهر وأجلها وتقع ضمن جمهورية تاجيكستان وجمهورية أوزبكستان وجمهورية تركستان[٨]. وقد وقعت بخارى تحت الحكم المغولي، ثم تحت سيطرة محمد شيباني خان، في نهاية سنة ٩٠٥هـ وبقيت تحت سيطرة الأوزبك حتى الثورة الروسية [٩].أما مكة المكرمة والمدينة التي رحل اليها لطفي باشا واصبح قاضياً فيها فقد كانت تتبع الدولة المملوكية في مصر، إلا أن الحكم فيها ذاتي، إذ كان يتولى حكمها أشراف مكة، ولما احتل السلطان سليم [١٠] مصر وأسقط حكم المماليك، وظل في مصر حتى حضر موسم الحج، فأرسل كسوة الكعبة إلى مكة المكرمة، وأرسل الصرّة المعتاد إرسالها إلى الحرمين الشريفين بقصد توزيعها على الفقراء، وأبلغها إلى ثمانية وعشرون ألف دوكا [١١]، وفيما كان السلطان سليم في القاهرة قدّم إليه شريف مكة محمد بن بركات [١٢] مفاتيح الحرمين الشريفين في إشارة للاعتراف بالسيادة العثمانية، وهكذا خضعت مكة المكرمة لسيطرة العثمانيين من غير حرب أو قتال[١٣].وأبدى بركات أنّه أول من يطيع السلطان ويأخذ له البيعة من أهل الحرمين والأقطار الحجازية، وأن يرسلوا له توقيعاً شريفاً من السلطان، وأخذوا البيعة للسلطان سليم ودعوا له في الخطبة وحصلت طاعة الناس وانقيادهم بالرضا والقبول، وكان هذا في مطلع سنة (٩٢٣هـ)[١٤].وبذلك انتقلت تبعية مكة المكرمة من المماليك إلى الدولة العثمانية سِلمياً من دون حدوث أيّ تغيير سياسي فيها سوى اسم السلطان على المنبر وفي الكتب الرسمية في حين ظل شريف مكة وولده في منصبيهما.مما تقدم فإن الأوضاع العامة في خراسان وبخارى ومكة قد اتصفت بالهدوء، ولاسيما أن هذا العصر هو عصر ازدهار الدولة العثمانية التي نحت في فرض الأمن، وتوسيع سلطتها، التي امتدت لتشمل ثلاثة قارات: آسيا وأوربا، وإفريقيا، والدفاع عن مصالح المسلمين.بعد أن

ضم العثمانيون بلاد الشام ومصر عام (٩٢٢هـ)، و(٩٢٣هـ)، ودخلت البلاد العربية تحت الحكم العثماني، واجهت الدولة العثمانية البرتغاليين، فتمكنت من استرداد بعض الموانئ الإسلامية في البحر الأحمر، وقامت بإرسال قوة بحرية إلى الساحل الأفريقي، فتم تحرير بعض المدن الساحلية ولقيت الجيوش البرتغالية هزائم كبيرة [١٥]. وتمكنت الدولة العثمانية من إبعاد البرتغاليين من البحر الأحمر، ومهاجمتهم في الأماكن التي استقروا فيها وهكذا تمكن العثمانيون من صدّ البرتغاليين، وإيقافهم بعيدًا عن المملكة الإسلامية، والحدّ من نشاطهم، وبذا نجحت الدولة العثمانية في تأمين البحر الأحمر، وحماية الأماكن المقدسة من التوسع البرتغالي المبنى على أهداف استعمارية، وغايات عدائية في محاولة للتأثير على المسلمين بطرائق مختلفة[١٦].ومن نتائج الصراع العثماني البرتغالي:

١. احتفظ المسلمون بالأماكن المقدسة وطريق الحج.
٢. حماية الحدود البرية من هجمات البرتغاليين طيلة القرن العاشر الهجري.
٣. استمرار الطرق التجارية التي تربط الهند وإندونيسيا بالشرق الأدنى عبر الخليج العربي والبحر الأحمر.
٤. استمرار عمليات تبادل البضائع الهندية مع تجار أوروبا في أسواق حلب، و القاهرة، و استانبول[١٧].من هذا يتبين أن هذا العصر، شهد بروز قوة سلاطين بني عثمان وازدهار الخلافة العثمانية التي ورثت الخلافة العباسية.

المبحث الثاني- التقدم الحضاري:

من خصائص الحضارة الإسلامية أنها إنسانية النزعة والهدف، عالمية الأفق والرسالة، فالقرآن الكريم أعلن وحدة النوع الإنساني على الرغم من تنوع أعراقه، ومنابته، ومواطنه. والقرآن حين أعلن هذه الوحدة الإنسانية العالمية على صعيد الحق والخير والكرامة، جعل حضارته عقداً تنتظم فيه جميع العبقريات للشعوب والأمم التي خفقت فوقها راية الفتوحات الإسلامية؛ ولذلك كانت كل حضارة تفخر بأبناء جنسها، إلا الحضارة الإسلامية؛ فإنها تفاخر بالعباقرة الذين أقاموا صرحها من جميع الأمم والشعوب، فأبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والخليل، وسيبويه، والكندي، والغزالي، والفارابي، وابن رشد، (رحمهم الله) وأمثالهم ممن اختلفت أصولهم، وتباينت أوطانهم ليسوا إلا عباقرة قدمت فيهم الحضارة الإسلامية إلى الإنسانية أروع نتاج الفكر الإنساني السليم. ومع بروز النشاط العسكري للدولة العثمانية، والمتمثل بدورها الرائد في الفتوحات الإسلامية، وخاصة فتح القسطنطينية، والمعارك المهمة التي خاضتها، إلا أنّ العثمانيين لم يهملوا الجوانب الحضارية التي بنوا عليها خلافتهم الإسلامية التي قامت على الوحدانية المطلقة في العقيدة، والاستقامة في الأخلاق؛ فكانت حضارة إنسانية عالمية حققت المساواة العنصرية، والتسامح الديني، والوعي بالزمن[١٨].وكان سلاطين بني عثمان يرون أنَّ الدولة هي الهيئة التنفيذية والمعبرة عن رأي الأمة، والمكلفة بحماية مصالحها، فمسؤولية الدولة ليست خاصة بالأمن والدفاع، وإنما هي مسؤولية عن رعاية المصالح الاجتماعية وحماية بيت المال من الإسراف والتبذير والمحافظة على

مصادر وموارد بيت المال، فعنت الدولة العثمانية بجمع الزكاة المفروضة وتوزيعها في مصارفها المشروعة، وترتيب الخراج على أملاك الدولة المعمورة وتحصيل عائداته للإنفاق العام على الجيش وتنمية المرافق العامة، وجباية الجزية على المعاهدين مقابل إعفائهم من القتال مع المسلمين، وتحصيل عشور التجارة على الواردات من خارج نطاق الدولة العثمانية، والتوظيف بقدر الحاجة على أفراد الأمة سواء كان تطوعياً أو إلزاميا لإنفاقها في دروب الجهاد وسائر المصالح العامة طبقاً لقاعدة المصالح المرسلة، وتشغيل الموارد وحمايتها كالحمى والمناجم وإحياء الموات، وتحصيل أنصبة الدولة منها لاستخدامها في مجالات الإنفاق الحكومي[١٩].وكانت الدولة تراقب النشاط الاقتصادي، وتحرص على تطبيق أحكام الشريعة فيه، مثل ضبط المقاييس والمواصفات المعيارية التي يحتاجها الناس في أسواقهم مثل المكاييل والموازيين، ومواصفات البضائع الجيدة، ومنع الغش، وإبطال العقود الفاسدة في البيع والعمل، والأمر بالمعروف في المعاملات كالصدق والعدل والوفاء في المعاملة كالبيع والشراء والنهي عن المنكر في البيوع كالحلف الكاذب على السلعة [٢٠].وقد أزالت حضارة الإسلام الحواجز والمسافات بين البشر وكانت مراكز البريد تعين على التنقل في أرجاء دار الإسلام المترامية، ووجدت الأربطة، أو الرباطات، وتقدم لهم ولدوابهم الطعام والمأوى. ومثلاً عن مسلمي ما وراء النهر: «وأما سماحتهم فإن الناس في أكثر ما وراء النهر؛ كأنهم في دار واحدة ما ينزل أحد بأحد إلا كأنه داخل دار نفسه»[٢١]، وهكذا أزالت الحضارة الإسلامية الحواجز النفسية والمكانية بين أبنائها في مختلف أنحاء العالم، فكانت بحق إنسانية عالمية.ومن الجدير بالذكر أن العثمانيين كانوا أول من اخترع المدفع واستعملوه في المعارك[٢٢]. وقد عمل السلاطين العثمانيون على تطوير الدولة بتقنين القوانين التي كانت مستمدة من الشرع الحكيم، وكان بداية ذلك على يد السلطان محمد الفاتح، الذي انتخب لجنة من خيار العلماء لتشرف على وضع قانون نامه وجعله أساساً لحكم دولته، وكان هذا القانون مكوناً من ثلاثة أبواب، يتعلق بمناصب الموظفين وببعض التقاليد، وما يجب أن يتخذ من التشريفات والاحتفالات السلطانية، وهو يقرر كذلك العقوبات والغرامات، ونص على جعل الدولة حكومة إسلامية قائمة على تفوق العنصر الإسلامي أياً كان أصله وجنسه[٢٣].يقول ول ديورانت: «هل كان العثمانيون متحضرين؟ الحق أن الانطباع بأن العثمانيين كانوا متبربرين همجيين إذا قورنوا بالمسيحيين ليس إلا وهماً قصد به تقربة الذات، فإن أساليبهم في الزراعة وعلومهم كانت على الأقل تضارع ما كان منها لدى الغرب، فالأرض كان يفلحها مستأجرون من الرؤساء الإقطاعيين، الذين كان عليهم في كل جيل أن يستحوذوا على أراضيهم بخدمة السلطان بطريقة مرضية، في الإدارة وفي الحرب»[٢٤].وكان الشيخ الامام لطفي الكيداني امام هذه الفترة فكانت لكتابته الاثر في مجال الفقه ولهذه المخطوطة هي المخطوطة الاشهر في ذلك العصر.

المبحث الثالث- الحركة العلمية :

اعتنى العثمانيون بالجانب العلمي وبروافده ولاسيما التعليم، والعناية باللغة العربية على الرغم من أن التركية هي لغة الدولة، وكان الحكام العثمانيون يحرصون على تقدير العلماء. وهناك عشرات بل مئات الشخصيات والأعلام الذين أسهموا في بناء الدولة العثمانية، وقد وضع السلطان محمد الفاتح لبنة رعاية العلماء والأدباء والاعتناء بهم، فكان لهم مكانة خاصة لديه، فقرّبهم ورفع قدرهم وشجعهم على العمل والانتاج، وبذل لهم الأموال، ووسع لهم في العطايا ليتفرغوا للعلم والتعليم[٢٥].وتظهر رعاية الدولة للعلم بنشر المدارس والمعاهد في المدن الكبيرة والصغيرة، وكذلك القرى، وأوقفوا عليها الأوقاف العظيمة، ونظموها ورتبوها على درجات ومراحل، ووضعوا لها المناهج، وحددوا العلوم والمواد التي تدرس في كل مرحلة، ووضعوا لها نظام الامتحانات فلا ينتقل طالب من مرحلة الى اخرى إلا بعد اتقانه لعلوم المرحلة السابقة ويخضع لامتحان دقيق، وكان السلاطين أحياناً يتابعون هذه الأمور ويشرفون عليها، وأحياناً يحضرون امتحانات الطلبة، ويزورون المدارس بين الحين والحين، ولا يأنفون من استماع الدروس التي يلقيها الاساتذة، وكان يوصون الطلبة بالجد والاجتهاد، ولا يبخلون بالعطاء للنابغين من الاساتذة والطلبة، وجُعِلَ التعليم في مدارس الدولة كافة بالمجان، وكانت المواد التي تدرس في تلك المدارس: التفسير، والحديث، والفقه، والأدب، والبلاغة، وعلوم اللغة من المعاني والبيان والبديع، والهندسة...الخ [٢٦].وأولت الدولة عناية أيضاً بالمدارس التي كانت تعدّ الموظفين الدينيين، والتي يوجد بها ثلاثة فئات من طلبة العلم:

الفئة الأول: الصوفتا وهي أدناها.

الفئة الثانية: فئة المعيدين الذي يحمل الطالب عند التخرج منها لقب دانشمند أو عالم.

الفئة الثالثة: وهي الفئة الأعلى فهي منصب المدرس، وكانوا كثيراً ما يكون لهم أثر في شؤون الدولة [٢٧].وكان العلماء يعتمدون على الشريعة عند الخلاف مع السلطان أو الصدر الأعظم ولا يسمحون لهم أن ينحرفوا عن مبادئ الشريعة[٢٨].وكان الشعب يقف معهم ويلتحم معهم في القضايا المصيرية، لأن العلماء كانوا يملكون القوتين الروحية والأدبية اللتين تمثلتا في ممارسة أعمال القضاء والإفتاء والإمامة والإشراف على المساجد وإقامة الشعائر الدينية وإدارة المؤسسات الخيرية، ونشاطهم في مجالات التعليم بشتى درجاته وعلى قمتها الدراسات العليا في الكليات حيث كانوا يقومون بتدريس علوم الشريعة الإسلامية وأصول الدين ولذلك كانوا أكثر التفافاً برجل الشارع وأكثر تفاهماً وتعاطفاً وتجاوباً مع الأهلين[٢٩].وكانت فئة علماء الدين مترفة اقتصادياً على العموم، ومصدر ثروتهم هو الأوقاف والأحباس التي أوقفت على المؤسسات العلمية والدينية مثل المدارس والمساجد، أو على الأشخاص أنفسهم فيتوارثونها ابناً عن أب [٣٠].

الفصل الثاني
التعريف بالمؤلف

المبحث الأول: حياته الشخصية.

لا تمدنا المصادر معلومات وافية عن حياة لطف الله باشا، فهي شحيحة للغاية ولا تنسجم مع عطاءه وجهوده العلمية، إذ من المستغرب أن لا نقف له على ترجمة أو ذكر في كتب طبقات الحنفية، ولا في الكتب التي تناولت تاريخ القرن العاشر الهجري.

١. **اسمه ونسبه وكنيته ونسبته:** لطف الله النسفي، الشهير بالفاضل الكيداني فقيه حنفي. المرشد الْكَامِل من خلفاء قطب العارفين مرشد السالكين ومنقذ الهالكين, كَانَ عَالما فَاضلا شَدِيد الذكاء قوي الطَّبْع قسم اوقاته بَين الْعلم وَالْعِبَادَة واشتغل على عُلَمَاء عصره»[٣١]. وَصَارَ معيدا لدراسة ثمَّ صَار مدرسا بمدرسة ثمَّ صَار مدرسا بمدرسة السُّلْطَان بايزيد خَان بن مُرَاد خَان الْغَازِي, ثمَّ اعطاه السُّلْطَان مُحَمَّد خَان احدى الْمَدَارِس الثمان ثمَّ عزل من الْمدرسَة الْمَذْكُورَة حِين عَزله عَن قَضَاء الْعَسْكَر ثمَّ ترك الْمولى الْمَذْكُور التدريس وَاعْتَزل عَن النَّاس وَتمكن من قَصَبَة بالي كسْرَى وَلما بنى السُّلْطَان بايزيدخان مدرسته الكائنة بأدرنه اعطاها الى الْمولى الْمَذْكُور وَصَارَ مدرسا بهَا ثم تركها ورحل الى المدينة وصار قاضياً فيها»[٣٢].

٢. **مولده:**لم يعلم مولده ولم اجد في كتب التراجم عن مولده شياً.

٣. **نشأته وأسرته:** لا يعرف شيء عن أسرته أو نشأته.

٤. **وفاته:** واختلف بتاريخ وفاته فمنهم من قال انه توفي في(٩٠٠هـ)»[٣٣]. وقيل انه مَاتَ فِي سنة خمس وَتِسْعين وَثَمَانمِائَة في المدينة وكان قاضياً فيها, وَقيل فِي تَارِيخه... فَقدنَا بهاء الدّين فَاضل عصره... فَقُلْنَا لتاريخه ترحم لَهُ رَبِّي... رُوِيَ انه لقِيه يَوْمًا بأدرنه رجل مجذوب وَقَالَ ايها الْمولى تدارك امرك وَقد آن وَقت الرحيل فَأتى بَيته وَذكر وَصيته وَمرض سَبْعَة أَيَّام ثمَّ انْتقل الى دَار الاخرة وَقد قَرَأَ الْمولى الْوَالِد عَلَيْهِ وَكَانَ يشْهد بفضله وسلامة عقله وَشدَّة ذكائه وَقُوَّة طبعه وَقَالَ كَانَ يحصل الْعلم الْكثير فِي زمَان يسير وَكَانَ قد لبس تَاج الشَّرِيعَة الْحَاج بيرام فِي صغره فَلم يتْركهُ الى ان مَاتَ (رحمه الله) تَعَالَى»[٣٤].

المبحث الثاني
حياته العلمية

١. **شيوخه:**لا تتوافر أية معلومات عن شيوخه.

٢. **تلاميذه:**لا تتوافر أية معلومات عن تلاميذه.

٣. **مؤلفاته:** من آثاره: رسالة في عنوان المشروعات وغير المشروعات واحكامها»[٣٥].

الفصل الثالث
التعريف بالكتاب

المبحث الأول- التعريف بالكتاب:

اسم الكتاب ونسبته:لم يقدم لطفي باشا كتابه بمقدمة يبين فيها سبب تأليفه هذه الرسالة أو منهجه فيها، أو مصادره، وقد جاءت النسبة إليه في خاتمة النسختين المخطوطتين إذ جاء فيهما: جاء في نهايه النسخة (أ) «انه تم الكتاب لمولانا لطف الله الكيدان» كما نسبها إليه أغلب من ترجم له [٣٦].

المبحث الثاني
موارد الكتاب

اعتمد لطفي باشا على مصادر كثيرة سواء أكانت من الكتب أو من أقوال العلماء، ومع أنه لم يذكر موارده في مقدمة متنه: أما المصادر التي اعتمد عليها في نقله للأقوال المتعلقة باللغة أو المسائل العقدية والأصلية والمسائل الفقهية وغيرها فهي:

أولاً. كتب اللغة: اعتمد لطفي باشا بكثرة على كتب اللغة، ولا غرابة في ذلك فالمتن مؤلف في علم الفقه، ومن هنا كانت كتب اللغة أكثر الكتب اعتماداً، وفيما يأتي الكتب التي اعتمدها مرتبة على قدم المؤلفين:

١. الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ).
٢. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت٥٠٢هـ).
٣. الفائق في غريب الحديث، لمحمود بن عمر الزمخشري، (ت٥٣٨هـ).
٤. القاموس المحيط للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٨١٧هـ).

ثانياً: كتب الحديث:

١. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي،(ت٢٥٦هـ).
٢. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي، (ت٣٨٥هـ).
٣. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، (ت٣٦٠هـ).

ثالثاً: كتب الفقه:

١. المغني لابن قدامة المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة: بدون طبعة.
٢. المنثور في القواعد الفقهية المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ).

٣. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ).

٤. النتف في الفتاوى المؤلف: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السعدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ).

المبحث الثالث
المسائل العلمية في الكتاب

بادئ ذي بدء إن الشارح (رحمه الله تعالى) مزج في شرحه بين نقولات العلماء السابقين وبين آراءه الخاصة.

اولاً: المسائل الفقهية: تناول الشارح عدداً من المسائل الفقهية في شرحه منها: ما ورد في نص متنه , قوله: غير المشروع نوعان: محرم, مكروه, ما هو راجح الترك، فإن كان إلى الحرام تكون كراهته تحريمية، وإن كان إلى الحِل أقرب تكون تنزيهيه، ولا يعاقب على فعله. وقوله: الواجب: ما اثبت بدليل فيه شبه وحكمه حكم القرض عملا لاعتماد حتى لا يكفر والسنة ما واجب عليه النبي عليه الصلاة والسلام مع تركه مدة او مدتين وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك في الهدي والمستحب ما فعله النبي ﷺ مده وتركه مرة اخرى وما احبه لسلف وحكمه التواب بالفعل وعدم العقاب بالترك

ثانياً: المسائل اللغوية: قوله: المشروع: ما سوغه الشرع، والشرعة بالكسر في اللغة: الدين، والشرع والشريعة مثله مأخوذ من الشريعة، وهي مورد الناس للاستقاء، وسميت بذلك لوضوحها وظهورها وشرع الله لنا كذا يشرعه، أظهره وأوضحه , المشروع اصطلاحا: وتطلق المشروعية على ما تكتسبه الأفعال أو الأشياء من أحكام كالبيع فإن له وجودا حسيا، ومع هذا له وجود شرعي.وقوله: الفرض لغة: من فرضت الشيء أفرضه فرضا: أوجبته وألزمت به، ويأتي الفرض بمعنى التقدير، فيقال: فرض القاضي النفقة فرضا بمعنى: قدرها، والفرض كل شيء تفرضه، فتوجبه على إنسان بقدر معلوم، والاسم الفريضة.

المبحث الرابع
منهجي في التحقيق

أولاً- منهجي في التحقيق:

١. جعلت نسخة (أ) أصلاً، وجعلت نسخة (ب) مرجعا لإكمال ما نقص في نسخة الأصل،.

٢. وضحت النص بما يتطلبه الخط العربي من علامات التنقيط والرموز، وتقسيم الكلام على فقرات،

٣. القوسان المعقوفان [ ] لما يضاف إلى الأصل من النسخ الأُخرى، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش، أو إلى ما يضاف من تحقيق.

٤. القوسان الهلاليان لحصر الأحاديث النبوية الفعلية التي وردت في النص.

٥. حصر الآيات الكريمة التي وردت في النص بالقوسين المزهرين.
٦. وثقت ما ورد من الآيات بذكر السورة، ورقم الآية.
٧. خرجت الأحاديث النبوية.
٨. عرّفت ببعض المصطلحات التي وردت في النص.

ثانياً– وصف النسخ الخطية:النسخة أ اعتمدتها لأنها الأقدم:

١. عائدية المخطوطة: مكتبة الملك سعود.
٢. رقم المخطوط: ٣٦٤٣ فقه.
٣. عدد اللوحات: ٩.
٤. عدد الأسطر: ١٤ سطراً.
٥. معدل عدد الكلمات في السطر الواحد: ٥ كلمات.
٦. تاريخ النسخ: كتبت في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا.
٧. اسم الناسخ: لا يوجد.
٨. النسخة ب:
١. عائدية المخطوطة: مكتبة الملك سعود.
٢. رقم المخطوط: ٢٤٦.
٣. عدد اللوحات: ٣.
٤. عدد الأسطر: ٢٣ سطراً.
٥. معدل عدد الكلمات في السطر الواحد: ١٤ كلمة.
٦. تاريخ النسخ: لا يوجد.
٧. اسم الناسخ: لا يوجد.

النسخ الخطية الاولى من النسخة (أ)

النسخة الاخيرة من النسخة (أ)

النسخة الاولى من النسخة (ب)

النسخة الاخيرة من النسخة (ب)

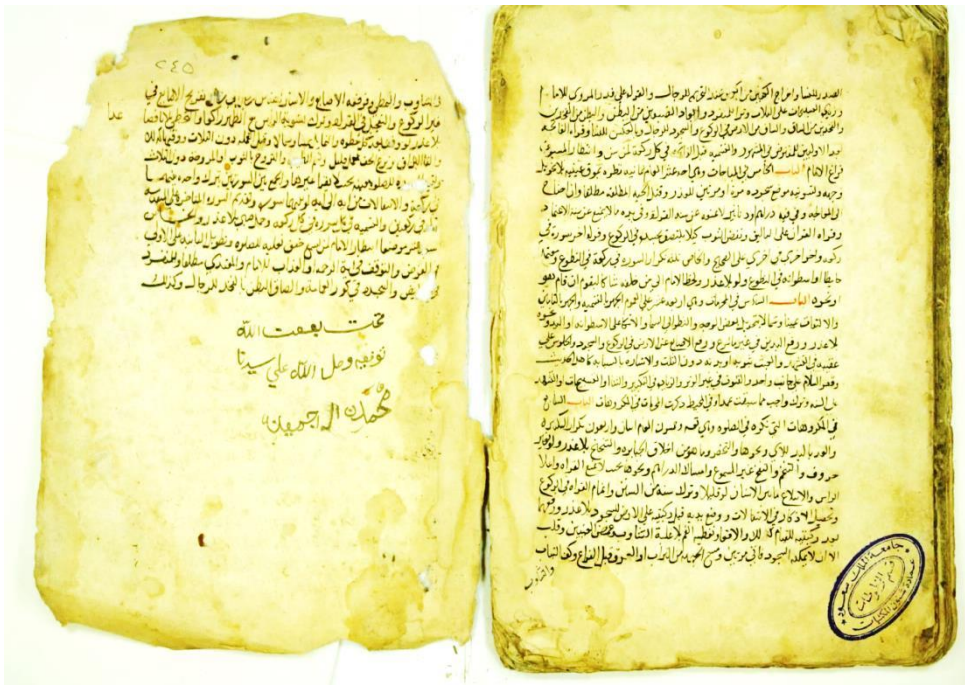

الفصل الرابع
النص تحقيق

مقدمة الكاتب. الحمد لله رب العالمين والصلاة على رسوله محمد وآله اجمعين:اعلم بأن العبد مبتلى بين ان يطيع الله فيتاب عليه وبين ان يعصيه فيعاقب الابتلاء يتعلق بالمشروع وغير المشروع [قولا][٣٧] [فعلاً وتركها][٣٨] فلا بد من بيان انواع المشروعات وغير المشروعات وبيان معانيها واحكامها ليسهل على الطالب دركها وضبطها فنقول وبالله التوفيق. **المشروع[٣٩]: اربعة انواع:** فرض[٤٠], واجب[٤١], وسنه[٤٢], مستحب[٤٣]. ويليها المباح[٤٤]. **وغير المشروع نوعان:** محرم[٤٥], مكروه[٤٦], ما هو راجح الترك، فإن كان إلى الحرام تكون كراهته تحريمية، وإن كان إلى الحِل أقرب تكون تنزيهيه، ولا يعاقب على فعله. **و يتلوها المفسد للعمل المشروع فالكل ثمانية انواع:**اتفق الفقهاء: على ان الفرض, يأتي بدليل قطعي لا شبه فيه وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك بلا غدر والكفر من الانكار في المتفق عليه[٤٧]. والواجب: ما اثبت بدليل فيه شبه وحكمه حكم الفرض عملا لاعتماد حتى لا يكفر والسنة ما واجب عليه النبي عليه الصلاة والسلام مع تركه مدة او مدتين وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك في الهدي والمستحب ما فعله النبي ﷺ مده وتركه مرة اخرى وما احبه لسلف وحكمه التواب بالفعل وعدم العقاب بالترك[٤٨].والمباح: ما يخير العبد فيه بين الاتيان والترك وحكمه عدم الثواب والعقاب فعلا وتركه[٤٩] والمحرم: ما ثبت النهي فيه بلا معارض وحكمه الثواب بالترك لله تعالى والعقاب بالفعل والكفر بالاستحلال متفق عليه[٥٠].والمكروه: ما ثبت النهي فيه مع المعارض ,وحكمه الثواب بالترك الموصوف وخوف العقاب بالفعل وعدم الكفر بالاستحلال, والمفسد بينه الناقض للعمل المشروع فيه وحكمه العقاب بالفعل, عمداً, وعدمه, سهواً, ثم اعلم بأن الصلاة جامعه للأربعة الاول شرعاً وقد توجد الاربعة الاخرى فيها طبعاً.فلا بد من تفضيل كل نوع وتعداد ها بطريق الانحصار والاختصار مرتباً على ثمانية ابواب تيسراً للمؤمنين.

الباب الاول: الفرائض. وهي خمسة عشر بعضها خارجية وبعضها داخليه اما الخارجية فثمانية: الوقت[٥١] وطهارة البدن والثوب[٥٢] والمكان[٥٣] وستر العورة[٥٤] واستقبال القبلة[٥٥] والنية[٥٦] لتكبيرة الاولى.**والداخلية:** فسبعه هي: القيام والقراءة [٥٧]، والركوع والسجود[٥٨] [والتشهد الاخير][٥٩] [٦٠], والترتيب فيما اتحدث شرعية في كل ركعة, او في جميع الصلوة ,والخروج بفعل المصلى.

الباب الثاني في بيان الواجبات:وهي احد وعشرون منها ما يعم جميع المصلين في الصلوة وهي سبعة ومنها ما يخص بعض المصلين وبعض الصلوة وهي اربعة عشر اما العام: فلفظ التكبير للتحريمة[٦١], والقعدة الاولى[٦٢] , والتشهد في العقدتين[٦٣] وطمأنينة الركوع[٦٤] , والسجود[٦٥] واتيان كل فرض في موضعه ,وكل واجب كذلك, والخروج بلفظ السلام[٦٦].

واما الخاص: فتعين الاوليين للقراءة , وتعيين واقتصارها على مره, وضم سورة او تلاوت آيات او اية طويلة معها, وتقديم الفاتحة عليها وهذه على من عليه القرآن [٦٧], والقنوت في الوتر[٦٨], والجهد في موضعه جماعه, والخافته كذلك, وانصات المقتدي وقت قراه الامام[٦٩], ومبايعة الامام على ايه حال وجده وان لم يكن محسوباً من صلاته, و[سجدة التلاوة] [٧٠][٧١], على الامام المنفرد, وتكبيرات العيدين[٧٢], وتكبير ركوعها, و[سجده السهو] [٧٣] [٧٤] على الامام والمنفرد يترك واجب الثمانية الاول من القسم الاخير وفي جميع الصورة من القسم الاول الا الطمأنينة قائماً هي واجبة [٧٥] [للغير][٧٦].

الباب الثالث- في السنن[٧٧] وهي سبعة وعشرون، العام سبعة عشر: وهي رفع اليدين في التحريمة[٧٨], وفي القنوت وفي تكبيرات العيدين, ونشر الاصابع, والتناد[٧٩], وضع اليمين على الشمال[٨٠], وتكبيرات الانتقالات[٨١], حتى القنوت, وتسبيح الركوع ثلاثا[٨٢], واخذ ركبتيه في الركوع [٨٣], وتفريج الاصابع فيه والقومة[٨٤], والجلسة على سبعة اعضاء[٨٥]، وتسبيح السجود ثلاثا[٨٦], والصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد تشهد[٨٧] السلام[٨٨]، والدعاء بعده لنفسه ,ولجميع المؤمنين, والسلام يمنة ويسره.

والخاص عشرة: جهر الامام بالتكبيرات, ومقارنه المقتدي تكبيره الامام, ومتابعته في ساير افعاله ,والتعوذ واخفاه التسمية[٨٩], بعده واخفاؤها فهذه الاربعة للأمام والمنفرد والعاملين سراً لها وللمقتدي التصميد وللمنفرد التجميع في اي صلوة كان وافتراش رجله اليسرى للجلوس عليها مع نصب اليمنى في العقدة للرجال وللنساء التورك[٩٠].

الباب الرابع- في المستحبات، وهي ثلاثة وعشرون العام اربعة عشر: ترك الالفات يميناً وشمالاً، وتغطيه الفم عند التثاوب, ودفع السعال ما استطاع , وزياده القراءة على ثلاث آيات, والترتيل في القراءة, وتسوية الرأس مع الظهر في الركوع, ووضع ركبتيه قبل يديه, ويديه قبل الانف, والانف قبل الجبهة للسجود وعلى العكس ذلك, الرفع للقيام, والسجود بين اليدين, وتوجيه اصابع يديه ورجليه نحو القبلة, وترك مسح التراب, والعرق قبل السلام, والفصل بين القدمين قدر اربعه اصابع في القيام, ووضع يديه على فخذيه في العقدة, وتحويل وجهه عن يمنه ويسره عند السلام. [٩١].

والخاص تسعة: رفع اليدين قياس هذا شحمتيه للرجال, وهذا المنكبين للنساء[٩٢], ووضع اليدين تحت السرة للرجال, وعلى الصدر للنساء, واخراج الكمين من الكمين عند التحريمة للرجال, والقراءة على قدره المروي للأمام, وزيادها التسبيمات على الثلاث, وتراً للمنفرد, وابعاد الضبعين من البطن والبطن من الفخذ من الساق, والساق من الارض في الركوع, والسجود, وللرجال وبالعكس للنساء, وقراه الفاتحة بعد الاوليين للمقترض في المشهور, والتسمية قبل الفاتحة في كل ركعة عن سن له وانتظار المسبوق فراغ الامام[٩٣].

الباب الخامس- في المحرمات: وهي اربعة عشر على العموم:- الجهر بالتسمية, والجهر بالتأمين, والالتفات يميناً وشمالاً , وتحويل بعض الوجه, والنظر الى السماء والاتكاء على الاسطوانة, او اليد, ونحوه بلا عذر , ورفع اليدين في غير ما شرع, ورفع الاصابع في الركوع والسجود على الارض, والجلوس على عقبيه للتشهد, والعبث بثوبه, او بدنه, او يديه دون الثلث, والإشارة بالسبابة كاهل الحديث وقصر السلام على جانب, والقنوت في غير الوتر , والزيادة في التكبير , والتسبيحات, والتشهد على السنة, وترك واجب مما سبق عنداً وفي المحيط[٩٤] ذكرت المحرمات المكروهات[٩٥].

الباب السادس- في المكروهات: التي تكره في الصلوة: وهي تسعة وخمسون العام اثنان واربعون , تكرار التكبير , والعد باليد للآية ونحوها, والتخصر وما هو من اخلاق الجبابرة, والتنحنح بلا عذر ولو بغير حروف, والتنحم, والنفخ غير المسموع, وامساك الدراهم, ونحوها في فمه بحيث لا يمنع القراءة, واعلاء الراس, وابتلاع ما بين الاسنان لو كان قليل, وترك سنة من السنن, واتمام القراءة في الركوع, وتحصيل الاذكار في الانتقالات, ووضع يديه قبل ركبتيه على الارض للسجود بلا عذر , ورفعهما بعد ركبتيه للقيام كذلك, وتغطية الفم بلا غلبة التثاوب, وغمض العينين, وقلب الا ان لا يمكنه السجود فأتى مرة او مرتين, ومسح الجبهة من التراب او العرق قبل الفراغ وكف النياب, والتثاوب في التثاوب, او التمطي, وفرقعه الاصابع والاسراحة من رجل الى رجل, وتفريج الاصابع وغير الركوع, والتعجيل في القراءة, وترك تسوية الراس مع الظهر راكعاً, والخطي ثلاث فصاعداً بلا عذر لوقف بعد كل خطوة, والتمايل يميناً وشمالاً, وقتل القملة دون الثلاث ودفنها كذلك, والقاء البزاق ونزع الخف بعد قليل, ويتم الطيب والتروح بالثوب او المروحة دون الثلاث, وتعين السورة لصلوة فيه بحيث لا يقرأ غيرها, والجمع بين السورتين يترك واحدة بينها في ركعة, والانتقال من ايه الى ايه لو كان بينها سورة, وتقديم السورة المتأخرة على المتقدمة, ولو في ركعتين والتسمية قبل كل سورة في ركعة وحمل صبي بلا عذر [٩٦].

والخاص سبعه عشر: انتظار الامام لمن يسمع خفق فعليه للصلوه, وتحويل الثانية على الاولى في الفرائض, والتوقف في ايه الرحمة والعذاب للأمام وللمقتدي مطلقاً وللمنفرد في الفرائض , والسجدة على كور العمامة, والصاق البطن بالفخذ للرجال[٩٧], وكذلك بسطهم العضدين, ونزعهم القميص, او القلنسوة ولبسهم كذلك وتطويل الامام الصلوة بحيث ينتقل على القوم للفتح اذ اقراء ما يجوز بر الصلوة, وجهر القراءة في نوافل النهار, وقراه الامام ايه السجدة فيما كانت الا في آخر سورة , وتكرار الاية سروراً لا سيما في الفرائض بلا عذر لا في النوافل, والسنت مطلقاً وتكرار السورة في ركعة واحدة من الفرائض, والصلوة رافعاً منكبيه, والى المرفقين للرجال, وقول المقتدي عند ايه الترغيب[٩٨] او الترهيب[٩٩] صدق الله العظيم. وبلغ رسوله الكريم, والاعتماد بحائط, او اسطوانة بلا عذر في غير النوافل [١٠٠].

الباب السابع- في المباحات، وهي احد عشر العام: ثمانية نضره بمؤخرة عينيه بلا تحول ,وجهه وتسوية موضع سجود مرة, او مرتين للعذر, وقيل الحية المطلقة مطلق, وان احتاج الى المعالجة, وامساكه دارهم او دنانير لا يمنعه عز سنة القرأة, وفي يديه ما لا يمنع من سنة الاعتماد والقرأة على التأليف, ونقض الثوب كيلا يلتصق في الركوع, وقرأه اخر سورة في ركعه واخرى على الصحيح[١٠١].

والخاص ثلثه: تكرار السورة في ركعه في التطوع ومعتمداً حائطا او اسطوانة في التطوع بلا عذر ولخط الى من خلفه شاكا ليقوم ان قام هو او نحوه[١٠٢].

الباب الثامن- في المفسدات: التحقيق خمسة على العموم التكلم بكلام الناس حقيقة او حجا:والضحكة والعمل الكثير بلا اصلاح, وترك الفرض بلا عذر ولو طري فوائد بدون اختياره وتعمده الحدث[١٠٣]

هوامش البحث

(١) ينظر: معجم البلدان، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م: ٢/٣٥٠, الموسوعة العربية: ٨/٢٧٢.

(٢) تيمورلنك قائد أوزبكي، مؤسس السلالة التيمورية، ولد في أحد قرى مدينة كش بأزبكستان في ٢٥ شعبان سنة (٧٣٦هـ)، وتعني كلمة لنك: الأعرج" نتيجة لإصابته بجرح خلال إحدى معاركه. أما كلمة تيمور فتعني بالأوزركية: الحديد، قام بحملات توسعية شرسة أدت إلى مقتل العديد من المدنيين وإلى اغتنام مجتمعات بأكملها. مات بسبب الخمر عند تحضيره لغزو الصين شتاء في ١٧ شعبان سنة (٨٠٧هـ). ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي،(ت٨٧٤هـ)، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، مصر، ١٣٨٣هـ: ١٣/١٦٠؛ موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، ط٦، ١٩٨٣م: ٥/ ٦٧٣.

(٣) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك،: ٧/٦٣، ٢٩٢؛ عجائب المقدور في أخبار تيمور، أبو محمد أحمد بن محمد المعروف بابن عربشاه، (ت٨٥٤هـ)، طبعة كلكتا، ١٨١٧م: ٤١٦؛ موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام تاريخ ما قبل الإسلام إلى عصرنا الحاضر ص ٢٩٠.

(٤) هو أبو الفتح محمد شيباني بن شاه بداق بن أبو الخير خان، ولد عام ٨٥٥هـ/١٤٥١م ويعود نسبه لنكيز خان، توفي والده وجده وهو ما زال صغيرا وأمضى حياته مع أخيه مطاردا من أعداء جده أبو الخير، فحكته الظروف وأهلته للقيادة، قتل سنة ٩١٥هـ/١٥٠٩م في المعركة التي دارت بينه وبين إسماعيل الصفوي. ينظر: أوزبكستان السوفييتية، شرف رشيدروف، ترجمة اسكندر ياسين، دار

التقدم، موسكو، ١٩٨٣: ٦٧؛ أوزبكستان، يوري ريبكين، وكالة نوفوستي، موسكو، ١٩٨٢م: ص ١١٢.

(٥) الأوزبك جماعة من الترك هاجرت من بلاد القبجاق في روسيا شمال البحر الأسود والقوقاز ومن مناطق استراخان واستوطنت بلاد ما وراء النهر وتركستان ويعد محمد شيباني خان المغولي زعيم الأوزبك ومنشئ الدولة الشيبانية التي انهت على حكم التيموريين، وتعرف دولتهم اليوم باسمهم أوزبكستان. ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الله المحبي(ت١١١١هـ)، دار صادر، بيروت، ١٩٩١م: ٢٦٨/٢؛ قصة الحضارة، ول ديورانت، ويليام جيمس ديورانت (ت١٩٨١م)، ترجمة زكي نجيب محمود، الناشر دار الجيل، بيروت– لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م: ٩٣/٢٦.

(٦) هو أبو المظفر إسماعيل بن حيدر بن الجنيد الصفوي، ولد سنة ٨٩٢هـ/١٤٨٧م ومات سنة ٩٣٠هـ/١٥٢٤م وخلفه ابنه طهماسب الأول مؤسس الحكم الصفوي. ينظر: سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي، لعبد الملك بن حسين العصامي، (ت١١١١هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م: ٨٠/٤ ؛ نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، محمود مقديش،(ت ١٢٢٨هـ)، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٨٨م: ٣٢/٢.

(٧) ينظر: قصة الحضارة: ٩١/٢٦؛ الموسوعة العربية: ٢٤٤/٤؛ موجز التاريخ الإسلامي: ص ٤٠٥؛ الموسوعة التاريخية: ١٠٨/١١.

(٨) تاريخ بخار:١٤؛ معجم البلدان: ٣٥٣/١ ؛ تركستان– قلب آسيا،: ص ١١١.

(٩) ينظر: تركستان من الفتح العربي إلى الغزو المغولي،: ٩٧؛ بلاد ما وراء النهر، موقعها، أقاليمها، نهر سيحون وجيحون: ٢١٢ ؛ الموسوعة العربية: ٧٥٠/٤.

(١٠) هو سليم بن بايزيد الثاني. تاسع سلاطين الدولة العثمانية. ولد بإسلامبول إسطنبول سنة(٨٧٢هـ)، كان واليا على سنجق طرابزون في أواخر عهد أبيه. تنازل له والده عن السلطة مكرها سنة (٩١٨هـ)، وكان عمره ٤٦ سنة. انشق عليه إخوته، ودارت بينهم حروب، انتصر فيها عليهم، اهتم بتجديد معاهدات الصلح والهدنة مع الدول الأوروبية، ووجه طاقاته العسكرية إلى بلدان شرقية إسلامية، وطغت شهرته عندما أوقف محاولات الصفويين لضم العراق، وانتصر عليهم في معركة تشالديران الشهيرة سنة(٩٢٠هـ)، ودخلت جيوشه في إثرها عاصمتهم تبريز، وقضى على دولة المماليك في الشام ومصر وضم إليه الحجاز. بدأ في عهده مد النفوذ العثماني على شمالي إفريقيا، وخاصة في الجزائر، وارتبط هذا بأسرة بربروسة الشهيرة، وحاول أن يجعل من اسطنبول مركزاً علمياً للبحوث المختلفة، وبنى كثيرا من الجوامع. ومن آثار القاهرة التي وجه معظم عنايته

إليها مقياس النيل في جزيرة الروضة مات بمرض معوي قرب جرلو، ودفن باسطنبول سنة(٩٢٦هـ). ينظر: تاريخ الدولة العلية العثمانية: ص ٢٥ ؛ تاريخ سلاطين آل عثمان: ص ٦٦ ؛ في أصول التاريخ العثماني ص ٧٦.

(١١) الدوك: عملة ذهبية كانت تصدرها البندقية، وكانت تتعامل به أوربا في تلك المدة، قيمته تسع شلنات وأربع بنسات. وهي تقرب من قيمة الدينار، وكانت قيد التداول في الدولة العثمانية، وهي مصنوعة من الذهب. وقد سماها الأتراك بالفيلوري أو الفلوران:قصة العرب في اسبانياص ١٧٩.

(١٢) هو نجم الدين أبو نمي محمد بن بركات بن محمد بن بركات بن الحسن بن عجلان، شريف حسني من أمراء مكة. ولد فيها، وشارك أباه في حكمها. ثم وليها منفردا بعد وفاة أبيه (سنة ٩٣١هـ) وطالت مدته، وكثرت أخباره، وتوفي بمكة (سنة ٩٩٢هـ). وهو يعرف عند أشرافها بـ صاحب القانون لأنه جمع أنسابهم وجعل لهم فيها قانوناً. ينظر: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لتقي الدين أبي الطيب محمد بن أحمد بن علي الفاسي المكي المالكي، (ت٨٣٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م: ٣٦٢/٢؛ الأعلام، لخير الدين الزركلي الدمشقي، ت١٣٩٦هـ/١٩٧٦م، دار العلم للملايين، بيروت٥، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م: ٥٢/٦؛ طبقات النسابين، لبكر بن عبد الله أبو زيد، (ت١٤٢٩هـ)، دار الرشد، الرياض، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م: ص ١٦٢.

(١٣) ينظر: شفاء الغرام: ٣٦٢/٢؛ أمراء مكة في العهد العثماني، إسماعيل حقي أوزون جارشلي. ترجمة خليل علي مراد، مطبعة جامعة البصرة، البصرة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م: ص ٢٦.

(١٤) ينظر: الدولة العثمانية من الكتاب الفتوحات الاسلامية بعد مضي الفتوحات النبوية، أحمد بن زيني دحلان، مكتبة الحقيقة، استانبول، تركيا، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧: ١٤٣/٢- ١٤٤.

(١٥) ينظر: موقف أوروبا من الدولة العثمانية، ص ٣٩.

(١٦) ينظر: صراع المسلمين مع البرتغال في البحر الأحمر،: ٢٢٦.

(١٧) ينظر: موقف أوروبا من الدولة العثمانية: ص ٤٠.

(١٨) الدولة العثمانية، دولة إسلامية مفترى عليها،٩٢١/٢؛ العثمانيون في التاريخ والحضارةص ٢٥٤.

(١٩) ينظر: فقه التمكين في القرآن الكريم،: ص ٣٦٩.

(٢٠) ينظر: اقتصاديات الحرب في الإسلام،ص ١٣٧.

(٢١) آثار البلاد وأخبار العباد. ص ٢٢٩.

(٢٢) ينظر: الفتوح الإسلامية عبر العصور،ص ٣٦١.

(٢٣) ينظر: محمد الفاتح، ص ١٥٤.

(٢٤) قصة الحضارة: ٨٨٩٣/٢٥

(٢٥) ينظر: محمد الفاتح: ص ٣٨٩.

[٢٦] ينظر: المصدر نفسه: ص ٣٨٩.

[٢٧] ينظر: تاريخ الدولة العثمانية: ص ٤٠٥.

[٢٨] ينظر: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها،١/٤٦٠.

[٢٩] ينظر: الدولة العثمانية دولة إسلامية: ١/٤٦٠.

[٣٠] ينظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار خطط المقريزي،: ٣/٣٦٤.

[٣١] الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية للأمام: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشْكُبْري زَادَهْ (ت: ٩٦٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ١/١٢٠.

[٣٢] ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية ١/١٢٠.

[٣٣] معجم المؤلفين: للأمام: ٨/١٥٦.

[٣٤] الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية ١/١٢٠.

[٣٥] معجم المؤلفين:٨/١٥٦.

[٣٦] ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية ١/١٢٠، معجم المؤلفين: ٨/١٥٦.

[٣٧] ساقط من (أ).

[٣٨] ساقط من (ب).

[٣٩] المشروع: ما سوغه الشرع، والشرعة بالكسر في اللغة: الدين، والشرع والشريعة مثله مأخوذ من الشريعة، وهي مورد الناس للاستقاء، وسميت بذلك لوضوحها وظهورها وشرع الله لنا كذا يشرعه، أظهره وأوضحه, المشروع اصطلاحا: وتطلق المشروعية على ما تكتسبه الأفعال أو الأشياء من أحكام كالبيع فإن له وجودا حسيا، ومع هذا له وجود شرعي. معجم مقاييس اللغة للأمام: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، /٤٨٩.

[٤٠] الفرض لغة: من فرضت الشيء أفرضه فرضا: أوجبته وألزمت به، ويأتي الفرض بمعنى التقدير، فيقال: فرض القاضي النفقة فرضا بمعنى: قدرها، والفرض كل شيء تفرضه، فتوجبه على إنسان بقدر معلوم، والاسم الفريضة. الفرض اصطلاحا: بأنه ما عرف وجوبه بدليل قطعي موجب للعلم والعمل قطعا، أما ما عرف وجوبه بدليل ظني فهو الواجب عندهم كتاب العين للأمام: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال , ٣٩/٧,

[٤١] الواجب في اللغة: اسم فاعل من وجب يجب وجوبا: لزم وفي الاصطلاح قال الحنفية: الواجب ما لزم بدليل فيه شبهة وعند الجمهور: هو ما يذم تاركه شرعا على بعض الوجوه, تهذيب اللغة,

٩٢/٢, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للأمام: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت: ٣٩٣هـ تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ/١٩٨٧م, ٢٣٢/١,

(٤٢) السنة في اللغة: الطريقة والعادة والسيرة، حميدة كانت أم ذميمة. والجمع سنن, والسنة عند الفقهاء لها معان، منها أنها اسم للطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض ولا وجوب, جمهرة اللغة للأمام: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م, ١٣٥/١, مجمل اللغة لابن فارس للأمام: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦ هـ/١٩٨٦م, ٤٧٤/١,

(٤٣) المستحب في اللغة: اسم من الاحتساب، ومن معانيها الأجر وحسن التدبير والنظر، ومنه قولهم: فلان حسن الحسبة في الأمر إذا كان حسن التدبير له، ومن معاني الاحتساب البدار إلى طلب الأجر وتحصيله. إحياء علوم الدين للأمام: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت ٧ / ١٤

(٤٤) المباح في اللغة: الإحلال، يقال: أبحتك الشيء؛ أي أحللته لك. والمباح خلاف المحظور وعرف الأصوليون الإباحة بأنها خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين تخييرا من غير بدل وعرفها الفقهاء بأنها الإذن بإتيان الفعل حسب مشيئة الفاعل في حدود الإذن وقد تطلق الإباحة على ما قابل الحظر, ينظر: كتاب العين, ٣١١/٣ تهذيب اللغة ١٧١/٥،

(٤٥) المحرم في اللغة: الحرام، والحرام: ضد الحلال، ويقال: هو ذو محرم منها: إذا لم يحل له نكاحه ورحم محرم: محرم تزوجها المحرم: ذو الحرمة. ومن النساء والرجال الذي يحرم التزوج به لرحمه وقرابته وما حرم الله تعالى، والجمع محارم , وعند الفقهاء: المحرم من لا يجوز له مناكحتها على التأبيد بقرابة أو رضاع أو صهرية, كتاب العين, ٣٢١/٣, الغريب المصنف للأمام: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة, ١٤١٤/١٤١٥هـ. ٤٠٤/١

(٤٦) المكروه في اللغة: ضد المحبوب، وما نفر منه الطبع والشرع ويطلق – أيضا – على الشدة والمشقة. والكره ويضم الإباء والمشقة، أو بالضم ما أكرهت نفسك عليه، وبالفتح ما أكرهك غيرك عليه، كرهه كسمعه كرها ويضم وكراهة وكراهية بالتخفيف, أساس البلاغة للأمام: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ/١٩٩٨م,١٣٢/٢.

(٤٧) ينظر: الأصل للسرخسي ١٩٠/٣, مواهب الجليل في شرح مختصر خليل, ١٠١/٦,

(٤٨) ينظر: حاشية ابن عابدين ١٩٩/٥, الشرح الصغير ١١٢/٢، مغني المحتاج ٤/ ٢٠٩, المغني ٧٣٤/٨.

(٤٩) الهداية ١٦١/٤، الشرح الصغير ٣٨٦/٢، والمهذب ١٧٤/٢، والمغني ٧ /٢٨٨.

(٥٠) في (ب) المتفق.

(٥١) الوقت في اللغة: مقدار من الزمان مفروض لأمر ما، أو نهاية الزمان المفروض للعمل، وكل شيء قدرت له حينا فقد وقته توقيتا، وكذلك ما قدرت له غاية, معجم مقاييس اللغة للأمام: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.١٣١/٦. لسان العرب, ١٣١/١

(٥٢) الطهارة في اللغة: النظافة، يقال: طهر الشيء بفتح الهاء وضمها يطهر بالضم طهارة فيهما، والاسم: الطهر بالضم، وطهره تطهيرا، وتطهر بالماء، وهم قوم يتطهرون أي: يتنزهون من الأدناس، ورجل طاهر الثياب، أي: منزه ,.ينظر: كتاب العين , ٥٦/٦, جمهرة اللغة,٧٦١/٢.

(٥٣) المكان في اللغة: الموضع، وما يعتمد عليه كالأرض للسرير، والجمع أمكنة، وأماكن جمع الجمع ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي. دستور العلماء جامع العلوم في اصطلاحات الفنون للأمام: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: ٣١٩/٣، كشاف اصطلاحات الفنون ١٢٧٨/٥، ٦ /١٣٥٢.

(٥٤) الستر لغة: ما يستر به، وجمعه ستور، والسترة – بضم السين – مثله. السترة ما استترت به كائنا ما كان، والستارة مثله، وسترت الشيء ,كتاب العين ٢٣٦/٧, الصحاح تاج اللغة, ٦٧٦/٣.

(٥٥) الاستقبال في اللغة: مصدر استقبل الشيء إذا واجهه، والسين والتاء فيه ليستا للطلب، فاستفعل هنا بمعنى فعل، كاستمر واستقر ومثله المقابلة ورد المحتار ١/ ٢٨٦

(٥٦) النية في اللغة: مصدر نوى، والاسم النية، بتشديد الياء عند أكثر اللغويين، والتخفيف فيها لغة محكية. وتأتي النية لمعان، منها: القصد، رد المحتار على الدر المختار ١/ ٧٢ , الذخيرة للأمام: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، ص٢٣٤ –٢٣٥

(٥٧) القيام: وهو ركن في فرض للقادر عليه، ويشمل التام منه وهو: الانتصاب مع الاعتدال، وغير التام وهو: الانحناء القليل بحيث لا تنال يداه ركبتيه، ويسقط عن العاجز عنه حقيقة أو حكما، والعجز الحكمي هو: كما لو حصل له به ألم شديد ابن عابدين ٢٩٨/١، ٣٢٥،

(٥٨) ويتحقق بوضع جزء من جبهته وإن قل، ووضع أكثرها واجب للمواظبة، كما يجب وضع الأنف مع الجبهة، وفي وضع القدمين ثلاث روايات: الأولى: فرضية وضعهما. والثانية: فرضية

إحداهما. والثالثة: عدم الفرضية: أي أنه سنة. إن المشهور في كتب المذهب اعتماد الفرضية، والأرجح من حيث الدليل والقواعد عدم الفرضية، ولذا قال في العناية والدرر: إنه الحق، ثم الأوجه حمل عدم الفرضية على الوجوب , ابن عابدين ١ / ٢٩٨، ٣٢٥، بدائع الصنائع ١ / ١٠٥، الفتاوى الهندية ١ / ٦٩.

(٥٩) ساقطة من (أ)

(٦٠) التشهد الأخير: اختلف الفقهاء: فهو عند الشافعية والحنابلة ركن، وعند الحنفية واجب، وعند المالكية سنة، الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد الصلاة الإبراهيمية ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير سنة، وعند المالكية خلاف في أن المشهور: هل هي سنة أو فضيلة. ابن عابدين ٢٩٨/١، ٣٢٥،

(٦١) تكبيرة الإحرام هي: قول المصلي لافتتاح الصلاة (الله أكبر) أو كل ذكر يصير به شارعا في الصلاة وسميت التكبيرة التي يدخل بها الصلاة تكبيرة الإحرام لأنها تحرم الأشياء المباحة التي تنافي الصلاة ويسميها الحنفية في الغالب تكبيرة الافتتاح أو التحريمة والتحريم جعل الشيء محرما والهاء لتحقيق الاسمية والحكمة من افتتاح الصلاة بالتكبيرة هي تنبيه المصلي على عظم مقام من قام لأداء عبادته من وصفه بأنواع الكمال ,بدائع الصنائع ١٣٠/١

(٦٢) القعود الأول: يجب القعود الأول قدر التشهد إذا رفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الثانية في ذوات الأربع والثلاث، ولو في النفل في الأصح يطلقون عليه اسم السنة، إما لأن وجوبه عرف بها، أو لأن المؤكدة في معنى الواجب، وهذا يقتضي رفع الخلاف حاشية ابن عابدين ٣١٢/١,

(٦٣) التشهدان: أي تشهد القعدة الأولى وتشهد الأخيرة، ويجب سجود السهو بترك بعضه؛ لأنه ذكر واحد منظوم فترك بعضه كترك كله، وأفضل صيغ التشهد وذهب المالكية والشافعية إلى سنية التشهد الأول وقعوده, وذهب الحنفية والحنابلة إلى وجوبهما، حاشية ابن عابدين ٣١٢/١,

(٦٤) الطمأنينة: هي: استقرار الأعضاء زمنا ما. قال الشافعية: أقلها أن تستقر الأعضاء. وعند الحنابلة وجهان: أحدهما: حصول السكون وإن قل. وهو الصحيح في المذهب. والثاني: بقدر الذكر الواجب والمشهور من مذهب المالكية أنها سنة، وعندهم من ترك الطمأنينة أعاد في الوقت على المشهور. حاشية ابن عابدين ٣١٢/١ حاشية الدسوقي ٢٤١/١، مغني المحتاج ١٦٤/١،

(٦٥) السجود: وهو ركن من أركان الصلاة السجود في كل ركعة مرتين. وحد المالكية السجود بأنه مس الأرض، أو ما اتصل بها من ثابت بالجبهة، فلا يجزئ السجود على نحو السرير المعلق، ويتحقق السجود عندهم بوضع أيسر جزء من الجبهة بالأرض أو ما اتصل بها، ويشترط استقرارها على ما يسجد عليه، فلا يصح على تبن أو قطن. وأما وضع الأنف فهو مستحب، لكن تعاد الصلاة لتركه عمدا أو سهوا في الظهرين للاصفرار. حاشية ابن عابدين ٢٩٨/١، ٣٢٥,

[٦٦] الخروج بلفظ السلام من الواجب ويكره تحريما الخروج بغيره كأن يضحك قهقهة، أو يحدث عمدا، أو يتكلم، أو يذهب، واحترز بصنعه عما لو كان سماويا كأن سبقه الحدث واتفق المالكية والشافعية والحنابلة على كنيته؛ والواجب تسليمة واحدة عند المالكية والشافعية، وقال الحنابلة: بوجوب التسليمتين, بدائع الصنائع ١٠٥/١، حاشية ابن عابدين ٣١٢/١، ٣٤١، ٣٤٤، الفتاوى الهندية ٧/١، حاشية الدسوقي ١/ ٢٤٩، مغني المحتاج ١٧٢/١، كشاف القناع ١/ ٣٨٨.

[٦٧] بدائع الصنائع ١١٢/١, الهداية في شرح بداية المبتدي, ٥٥/١.

[٦٨] القنوت أصله القيام و طول القنوت أي طول القيام وانما قيل للدعاء قنوت لأنه كان يدعى به وهم قيام قبل الركوع او بعده فسمي باسم القيام على ما بينت من تسمية الشيء باسم غيره اذا كان منه بسبب. , ينظر: غريب الحديث للأمام: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري الناشر: مطبعة العاني- بغداد، ط١،١٣٩٧/١٧١, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية,٦/٢٤٦٧.

[٦٩] شرح النكت للأمام: أحمد بن محمد بن عمر العتابي البخاري، أبو نصر أو أبو القاسم زين الدين الحنفي ت: ٥٨٦هـ مؤلف الأصل النكت: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٦, ١٧٥/١.

[٧٠] ساقطة من(أ).

[٧١] السجود لغة: مصدر سجد، وأصل السجود التطامن والخضوع والتذلل. والسجود في الاصطلاح: وضع الجبهة أو بعضها على الأرض أو ما اتصل بها من ثابت مستقر على هيئة مخصوصة. كتاب العين ٢١٤/٤, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, ٤٨٤/٢, بدائع الصنائع ١٩٢/١،

[٧٢]التكبير في اللغة: التعظيم، أي فعظم، وأن يقال: " الله أكبر وهو كناية. والتكبير: التعظيم. والتكبر والاستكبار: التعظيم, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٨٠٢/٢: معجم مقاييس اللغة, ١٥٣/٥.

[٧٣] ساقطة من (أ).

[٧٤] سجدة السهو لغة: نسيان الشيء والغفلة عنه. وسجود السهو عند الفقهاء: هو ما يكون في آخر الصلاة أو بعدها لجبر خلل، بترك بعض مأمور به أو فعل بعض منهي عنه دون تعمد, الفتاوى الهندية ١٢٥/١، حاشية الدسوقي ٢٨٨/١ – ٢٨٩. نهاية المحتاج ٦٧/٢،

[٧٥] حاشية ابن عابدين ٣١٢/١، حاشية الدسوقي ٢٤١/١، مغني المحتاج ١٦٤/١،

[٧٦] ساقطة من (أ).

[٧٧] السنن: تطلق السنة عند الشافعية والحنابلة: على المندوب، والمستحب، والتطوع، فهي ألفاظ مترادفة، فكل منها عبارة عن الفعل المطلوب طلبا غير جازم. حاشية ابن عابدين ٣١٨/١،

(٧٨) تكبيرة الإحرام: اتفق الفقهاء على أنه يسن للمصلي عند تكبيرة الإحرام أن يرفع يديه فذهب الحنفية إلى أنه يرفع يديه حذاء أذنيه حتى يحاذي بإبهاميه شحمتي أذنيه. حاشية ابن عابدين ٣١٩/١، الفتاوى الهندية ٧٣/١، حاشية الدسوقي ٢٤٧/١، الفواكه الدواني ٢٠٥/١،

(٧٩) بدائع الصنائع ١٦٧/١, الهداية في شرح بداية المبتدي ٧٤/١.

(٨٠) ذهب جمهور الفقهاء – الحنفية والشافعية والحنابلة– إلى أن من سنن الصلاة القبض، وهو: وضع اليد اليمنى على اليسرى. وخالف في ذلك المالكية فقالوا: يندب الإرسال وكراهة القبض في صلاة الفرض. وجوزوه في النفل حاشية ابن عابدين ١ / ٣١٩، الفتاوى الهندية ٧٣/١،

(٨١) ذهب جمهور الفقهاء– الحنفية والمالكية والشافعية – إلى أن تكبيرات الانتقال سنة من سنن الصلاة، فإن النبي ﷺ لم يأمره بتكبيرات الانتقالات وأمره بتكبيرة الإحرام. أما الحنابلة فيرون أن تكبيرات الانتقال من الواجبات.. حاشية ابن عابدين ٣٢٠/١، ٣٣١، حاشية الدسوقي ٢٤٨/١،

(٨٢) التسبيح في الركوع سنة عند الحنفية في المشهور، وقيل واجب. ومستحب عند الشافعية، ومندوب عند المالكية. وواجب عند الحنابلة بتسبيحة واحدة، والسنة الثلاث. وأقل المسنون عند الحنفية والحنابلة. والمستحب عند الشافعية: ثلاث تسبيحات. رد المحتار على الدر المختار ٣٢٨/١،

(٨٣)ركبتيه في الركوع: الهيئة المجزئة في الركوع أن ينحني انحناء خالصا قدر بلوغ راحتيه ركبتيه بطمأنينة، بحيث ينفصل رفعه من الركوع عن هويه، على أن يقصد من هويه الركوع, البدائع ١٠٥/١، ١٦٢، حاشية ابن عابدين ٣٠٠/١، ٣١٢، الفواكه الدواني ٢٠٧/١،

(٨٤) بدائع الصنائع , ١٩٩/١

(٨٥) النتف في الفتاوى للأمام:,٦٩/١.

(٨٦) تسبيح في السجود سنة عند الحنفية في المشهور، وقيل واجب. ومندوب عند المالكية. ومستحب عند الشافعية. وواجب عند الحنابلة في أقله، وهو الواحدة، وسنة في الثلاث، كما في الركوع. الفتاوى الهندية ٩٩/١, ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٢٩/٢

(٨٧) التشهد: في اصطلاح الفقهاء على قول كلمة التوحيد، وعلى التشهد في الصلاة، وهي قراءة: التحيات لله.. ابن عابدين ٦٤/١، ٣٠٦/١، وجواهر الإكليل ٤٩/١، وحاشية الدسوقي ٢٤٣/١،

(٨٨) الأصل المعروف بالمبسوط ٩/١, الحجة على أهل المدينة ١٣٠/١.

(٨٩) التسمية: مصدر سمى بتشديد الميم، ولها في اللغة عدة معان: فمنها: سما يسمو سموا أي علا. كتاب العين, ٧ /٣١٨. جمهرة اللغة, ٨٦٢/٢.

(٩٠) بدائع الصنائع ١٠٥/١

(٩١) ينظر: بدائع الصنائع ١٠٥/١ .

(٩٢) ينظر المصدر نفسه:١٨٤/٢.

[٩٣] النتف في الفتاوى, ٧١/١. تحفة الفقهاء' ١٢٦/١.

[٩٤] المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه ٣٧٩/١.

[٩٥] بدائع الصنائع,٢٠٤/١.

[٩٦] النتف في الفتاوى, ٦٩/١ , بدائع الصنائع ,١٩٩/١.

[٩٧] انتهت الى هنا نسخة ب التكملة لنسخة أ الام.

[٩٨] الترغيب لغة, الراء والغين والباء أصلان: أحدهما طلب لشيء والآخر سعة في شيء. فالأول الرغبة في الشيء: الإرادة له. فإذا لم ترده قلت رغبت في الشيء رغبا ورغبة ورغبى إذا ملت إليه. ورغبت عنه إذا صددت عنه وأنا راغب فيهما جميعا. والشيء مرغوب عنه: مكروه ومرغوب فيه: مراد. ولي في ذلك رغبة ورغبى ولي عنه مرغب. جمهرة اللغة: ٣٢٠/١, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١٣٧/١, مقاييس اللغة ٤١٥/٢.

[٩٩] الترهيب: الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر على دقة وخفة. فالأول الرهبة: تقول رهبت الشيء رهبا ورهبا ورهبة. ؛ الجيم: أبو عمرو إسحاق بن مرار الشيباني بالولاء (ت: ٢٠٦هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري راجعه: محمد خلف أحمد: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة عام النشر: ١٣٩٤ هـ/١٩٧٤ م, ٣٠٠/١, مقاييس اللغة ,٤٤٧/٢.

[١٠٠] ينظر: الأصل المعروف بالمبسوط ٤٤/١, تحفة الفقهاء, ٤٢٠/١: بدائع الصنائع, ١٩٩/١

[١٠١] ينظر: المبسوط السرخسي, ١٩٢/١.

[١٠٢] ينظر: شرح مختصر الطحاوي, ٧٣٠/١.

[١٠٣] ينظر: تحفة الفقهاء, ٢١٠/١, بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٢٥٠/١, /٣٦٧.

المصادر والمراجع

*القران الكريم.

١. إحياء علوم الدين المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

٢. أساس البلاغة المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ/١٩٩٨م.

٣. الأصل المعروف بالمبسوط المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي.

٤. الحجة على أهل المدينة المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٣.

٥. أصول السرخسي المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة، بيروت.

٦. الأم المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: بدون طبعة سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين الناشر: دار الكتاب الإسلامي، ط٢، بدون

٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٩. البرهان في أصول الفقه المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة الناشر: دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧ م.

١٠.بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت: ١٢٤١هـ)، الناشر: دار المعارف الطبعة: بدون طبعة وبدون

١١. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان، ط٢، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م.

١٢. التقرير والتحبير المؤلف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

١٣.جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي: دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

١٤.جمهرة اللغة المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

١٥.الجيم: أبو عمرو إسحاق بن مرار الشيباني بالولاء(ت: ٢٠٦هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري راجعه: محمد خلف أحمد: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة عام النشر: ١٣٩٤ هـ/١٩٧٤م.

١٦. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٧.دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون المؤلف: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان– بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
١٨. الذخيرة المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ).
١٩. رد المحتار على الدر المختار المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
٢٠.شرح النكت المؤلف: أحمد بن محمد بن عمر العتابي البخاري، أبو نصر أو أبو القاسم زين الدين الحنفي (ت: ٥٨٦هـ)، مؤلف الأصل النكت: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني الناشر: عالم الكتب، بيروت.
٢١.شرح مختصر الطحاوي المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠ هـ)، تحقيق: د. عصمت الله عنايت الله محمد– أ. د. سائد بكداش– د محمد عبيد الله خان– د زينب محمد حسن فلاتة أعد الكتاب للطباعة وراجعه وصححه: أ. د. سائد بكداش الناشر: دار البشائر الإسلامية – ودار السراج، ط١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠ م.
٢٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت: ٣٩٣هـ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧
٢٣.غريب الحديث المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري الناشر: مطبعة العاني– بغداد، ط١، ١٣٩٧.
٢٤.الغريب المصنف المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة, ١٤١٤/١٤١٥هـ.
٢٥. الغيث الهامع شرح جمع الجوامع المؤلف: ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: محمد تامر حجازي الناشر: دار الكتب العلمية, ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٢٦.الفتاوى الهندية, مجموعة الفتاوى لابي حنيفة النعمان, المؤلف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي الناشر: دار الفكر، ط٢، ١٣١٠ هـ.
٢٧.فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (ت: ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر.

٢٨. الفروق، أنوار البروق في أنواء الفروق المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب الطبعة: بدون الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم: دار العلم والثقافة للنشر

٢٩. كتاب العين المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال.

٣٠.كشاف القناع عن متن الإقناع المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية

٣١. كشف اصطلاحات الفنون، محمد بن علي التهانوي، تحقيق: لطفي عبد البديع،

٣٢.كشف الأسرار شرح أصول البزدوي المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون

٣٣.الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش- محمد المصري: مؤسسة الرسالة،

٣٤. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر- بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

٣٥. مجمل اللغة لابن فارس المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦

المحصول, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ/١٩٩٧م.

٣٦.المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٤م.

٣٧.المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٤م.

٣٨.مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت- مطالب أولي

النهى في شرح غاية المنتهى المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، ط٢،
٣٩.معجم مقاييس اللغة المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
٤٠.مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
٤١.المغني لابن قدامة المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة
٤٢.المنثور في القواعد الفقهية المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
٤٣.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار
٤٤.موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط١،١٩٩٦م.
٤٥.النتف في الفتاوى المؤلف: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السغدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ) تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي الناشر: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة، عمان- الأردن، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠٤-١٩٨٤م
٤٦.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر،
٤٧.موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط١،١٩٩٦م.
٤٨.النتف في الفتاوى المؤلف: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السغدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ) تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي الناشر: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة، عمان- الأردن، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠٤-١٩٨٤م.